

التاريخ: 23 مايو 2024

السادة / بورصة الكويت المحترمين

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع: نتائج اجتماع مجلس الادارة لشركة المدار الكويتية القابضة

بالإشارة الى الموضوع أعلاه، مرفق لكم نموذج الافصاح عن المعلومات الجوهرية وال المتعلقة بنتائج اجتماع مجلس الادارة المنعقداليوم الخميس الموافق 23 مايو 2024 في تمام الساعة الواحدة والنصف ظهرا، وذلك على النحو المبين في نموذج الافصاح المرفق.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،،،

محمد فريد عليم  
الرئيس التنفيذي بالتكليف



## ملحق رقم (10)

### نموذج الافصاح عن المعلومات الجوهرية

النوع	المعلومات الجوهرية
النوع	بيان الموقف
المعلومات الجوهرية	<p>نود الإفادة بأن مجلس إدارة شركة المدار الكويتية القابضة قد اجتمع اليوم الخميس الموافق 23 مايو 2024 في تمام الساعة الواحدة والنصف ظهرا حيث قرر المجلس الموافقة على ما يلي:-</p> <p>1- الموافقة على تعديل بعض بنود عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وذلك على النحو التالي:-</p> <p><u>أولا) حذف المادة رقم 6 من عقد التأسيس</u></p> <p>حذف المادة رقم 6 من عقد التأسيس والتي نصت على :-</p> <p>الاغراض التي أسست من أجلها الشركة بتعيين القيام بها وفقاً لتعاليم واحكام الشريعة الإسلامية، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تفسر أي من أغراض الشركة على أنها تجيز للشركة بأي شكل مباشر أو غير مباشر بممارسة أعمال مخالفة لأحكام المعاملات في الشريعة الإسلامية.</p> <p><u>ثانيا) حذف المادة رقم 22 من النظام الأساسي للشركة</u></p> <p>حذف المادة رقم 22 من النظام الأساسي للشركة والمعدلة وفقاً للتأشير على السجل التجاري الصادر بتاريخ 22 يوليو 2002 والتي نصت على :-</p> <p>تعين الشركة هيئة للرقابة الشرعية ذات كفاءة تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل من العلماء المختصين في الفقه الإسلامي، يتم ترشيحهم من قبل مجلس الإدارة وتعرض اسماءهم على الجمعية العمومية للشركة لأخذ موافقتها على تعيينهم، وتتولى الهيئة ابداء الرأي الشرعي حول انشطة الشركة وعملياتها، وتعرض عليها كافة الأعمال التي تزاولها الشركة لأخذ رأيها بشأن مدى توافقها مع الشريعة الإسلامية السمححة ويكون رأيها ملزماً لمجلس الإدارة. وتقدم الهيئة الشرعية إلى الجمعية العمومية منعقدة بصفة عادية تقريرا سنويا يتضمن ابداء رأيها في مدى توافق أعمال الشركة مع احكام الشريعة الإسلامية وتبين ما لديها من ملاحظات في هذا الشأن، ويدرج تقرير الهيئة الشرعية ضمن التقرير السنوي للشركة.</p>



التاريخ	23 مايو 2024
اسم الشركة المدرجة	
<u>يتبع 2</u>	
<p><u>ثالثا) المادة 41 من النظام الأساسي قبل التعديل</u></p> <p>يتقدم مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية بتقرير يتضمن بياناً وافياً عن سير أعمال الشركة وحالتها المالية والاقتصادية، وميزانية الشركة وبياناً لحساب الأرباح والخسائر وبياناً عن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واجور المراقبين واقتراحات بتوزيع الأرباح، كما تقدم الهيئة الشرعية إلى الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية تقريراً يتضمن ابداع رأيها في مدى موافقة ما قامت به الشركة من اعمال للشريعة الإسلامية أو اي ملاحظات اخرى تتعلق بذلك.</p>	
<p><u>المادة 41 من النظام الأساسي المادة بعد التعديل</u></p> <p>يتقدم مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية بتقرير يتضمن بياناً وافياً عن سير أعمال الشركة وحالتها المالية والاقتصادية، وميزانية الشركة وبياناً لحساب الأرباح والخسائر وبياناً عن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واجور المراقبين واقتراحات بتوزيع الأرباح.</p>	
<p><u>رابعا) المادة 42 من النظام الأساسي قبل التعديل</u></p> <p>تناقش الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية تقرير مجلس الإدارة وتقرر ما تراه في شأنه، وتنتظر في تقرير الهيئة الشرعية ومراقبي الحسابات وتقرير وزارة التجارة والصناعة إن وجد ويعرض عليها اسماء مجلس الإدارة المعينين بمعرفة المؤسسين وتعيين مراقبى الحسابات للسنة المقبلة وتحدد مكافآتهم واتباعهم.</p>	<p><b>المعلومة الجوهرية</b></p>
<p><u>المادة 42 من النظام الأساسي المادة بعد التعديل</u></p> <p>تناقش الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية تقرير مجلس الإدارة وتقرر ما تراه في شأنه، وتنتظر في تقرير مراقبى الحسابات وتقرير وزارة التجارة والصناعة إن وجد ويعرض عليها اسماء مجلس الإدارة المعينين بمعرفة المؤسسين وتعيين مراقبى الحسابات للسنة المقبلة وتحدد مكافآتهم واتباعهم.</p>	
<p><u>خامسا) المادة 53 من النظام الأساسي قبل التعديل</u></p> <p>تودع اموال الشركة النقدية لدى بيت التمويل الكويتي أو أي بنك أو عدة بنوك يعينها مجلس الإدارة، بعد اخذ موافقة هيئة الرقابة الشرعية لمقتضيات الحاجة، ويحدد مجلس الإدارة الحد الأعلى من المال النكي الذي يجوز لأمين الصندوق الاحتفاظ به في صندوق الشركة.</p>	
<p><u>المادة 53 من النظام الأساسي المادة بعد التعديل</u></p> <p>تودع اموال الشركة النقدية لدى بيت التمويل الكويتي أو أي بنك أو عدة بنوك يعينها مجلس الإدارة، ويحدد مجلس الإدارة الحد الأعلى من المال النكي الذي يجوز لأمين الصندوق الاحتفاظ به في صندوق الشركة.</p>	



التاريخ	
شركة المدار الكويتية القابضة	
<u>يتبع 3</u>	
<u>سادسا) المادة 55 من النظام الأساسي قبل التعديل</u> <ul style="list-style-type: none"> <li>- تجرى تصفية أموال الشركة عند انقضائها وفقاً للأحكام الواردة في قانون الشركات التجارية، وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.</li> </ul>	
<u>المادة 55 من النظام الأساسي المادة بعد التعديل</u> <ul style="list-style-type: none"> <li>- تجرى تصفية أموال الشركة عند انقضائها وفقاً للأحكام الواردة في قانون الشركات التجارية.</li> </ul>	
<u>سابعا) المادة 50 من النظام الأساسي قبل التعديل</u> <ul style="list-style-type: none"> <li>- توزع الأرباح الصافية على الوجه التالي:</li> </ul>	<b>المعلومة الجوهرية</b>
<ul style="list-style-type: none"> <li>- البند ثانياً. تقطع 5% خمسة بالمائة تخصص لحساب مؤسسة الكويت للتقدم العلمي.</li> </ul>	
<u>المادة 50 من النظام الأساسي المادة بعد التعديل</u> <ul style="list-style-type: none"> <li>- توزع الأرباح الصافية على الوجه التالي:</li> </ul>	
<ul style="list-style-type: none"> <li>- البند ثانياً. يقطع (1%) واحد بالمائة تخصص لحساب مؤسسة الكويت للتقدم العلمي.</li> </ul>	
<ul style="list-style-type: none"> <li>- الموافقة على تعيين السيد/ قيس محمد النصف من مكتب (BDO) النصف وشركاه - محاسبون قانونيون كمراقب الحسابات الخارجي عن الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024.</li> </ul>	
<ul style="list-style-type: none"> <li>- علماً بأن تلك التوصيات تخضع لموافقة الجمعية العمومية العادية/غير العادية للشركة</li> </ul>	